الأمم المتحدة

A/79/194

الجمعية العامة

Distr.: General
15 August 2024
Arabic
Original: Arabic/English

**الدورة التاسعة والسبعون**

البند 33 من جدول الأعمال المؤقت*

**الحالة في الشرق الأوسط**

# الحالة في الشرق الأوسط

## تقرير الأمين العام

موجز

يُقدَّم هذا التقرير عملاً بالقرار 11/78 المعنون "الجولان السوري"، الذي اتخذته الجمعية العامة في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. ففي 26 نيسان/أبريل 2024، أرسل الأمين العام مذكرة شفوية إلى البعثات الدائمة لجميع الدول الأعضاء والمراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة يطلب فيها إحالة أي معلومات ذات صلة بشأن أي إجراء متخذ أو متوخى اتخاذه فيما يتعلق بتنفيذ القرار 11/78 إلى الأمانة العامة بحلول 24 حزيران/يونيه 2024. وقد وردت ردود من الاتحاد الروسي والبحرين والبرازيل والجمهورية العربية السورية. ويتضمن هذا التقرير تلك الردود.

* A/79/150.

24-14782 (A) 290824 100924

الرجاء إعادة استعمال الورق

# أولا - مقدمة

1 - يُقدَّم هذا التقرير عملاً بالقرار 11/78 المعنون "الجولان السوري"، الذي اتخذته الجمعية العامة في 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. ففي ذلك القرار، طالبت الجمعية العامة مرة أخرى بانسحاب إسرائيل من كل الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/يونيه 1967، تنفيذا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

2 - وفي 26 نيسان/أبريل، وللوفاء بمسؤوليتي عن تقديم التقارير بموجب القرار 11/78، وجهتُ مذكرة شفوية إلى الممثلين الدائمين لجميع الدول الأعضاء والمراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة. وطلبت منهم إبلاغي بأي خطوات اتخذتها حكوماتهم أو تتوخى اتخاذها فيما يتعلق بتنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار 11/78. وحتى 24 حزيران/يونيه 2024، وردت ردود من الاتحاد الروسي والبحرين والبرازيل والجمهورية العربية السورية. وترد تلك الردود في الفرع الثاني من هذا التقرير.

# ثانيا - الردود الواردة

## البحرين

[الأصل: بالعربية]

تؤكد مملكة البحرين في بياناتها المختلفة أمام المحافل الدولية ومن ضمنها الأمم المتحدة على عودة الجولان وذلك تطبيقا لقرارات الجمعية العامة والأمم المتحدة ومجلس الأمن.

تدعم مملكة البحرين جميع القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي وقرارات مجلس التعاون لدول الخليج العربية التي تدعم عودة الجولان.

تؤيد مملكة البحرين مبادرة السلام العربية والتي تنص على عودة جميع الأراضي المحتلة من قبل إسرائيل ومن ضمنها الجولان السوري.

## البرازيل

[الأصل: بالإنكليزية]

لا تعترف البرازيل بضم مرتفعات الجولان، التي هي جزء من الأراضي السورية والتي تحتلها إسرائيل منذ عام 1967، في انتهاك لحظر الاستيلاء على الأراضي بالقوة، الذي هو ركيزة أساسية من ركائز النظام الدولي والقانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة.

وقد كانت البرازيل واضحة وضوحا لا لبس فيه، على المستوى المتعدد الأطراف، في التذكير بالالتزامات الدولية الواقعة على عاتق إسرائيل بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، وفقاً لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب لعام 1949 (اتفاقية جنيف الرابعة). وما زالت البرازيل تؤكد، في المحافل ذات الصلة، على عدم مشروعية الاحتلال، بموجب القانون الدولي، وكذلك على التزامات السلطة

القائمة بالاحتلال بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك في الجولان السوري. وما تستهدفه البرازيل من سلوكها هو ضمان احترام إسرائيل لأحكام القانون الدولي الواجبة التطبيق.

وفي الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة، صوتت البرازيل لصالح القرار 11/78 بشأن الجولان السوري.

ووفقا للقانون الدولي، ولا سيما المادة 2 (4) من الميثاق، ما برحت البرازيل تؤكد على أهمية مبدأ عدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالقوة. ومع ذلك، فإن البرازيل لا تعتزم الحكم مسبقاً على التحديد الدقيق للأراضي التي ستعيدها إسرائيل إلى سوريا، فهو أمر سيتم التفاوض عليه بين الطرفين. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة أيضاً إلى قرار مجلس الأمن 497 (1981)، الذي اعتمده المجلس بالإجماع، والذي يعلن أن ما يسمى بـ "قانون الجولان" الإسرائيلي، الذي وسع نطاق تطبيق التشريعات الإسرائيلية ليشمل الجولان المحتل، في انتهاك لاتفاقية جنيف الرابعة، هو قانون "لاغ وباطل وليس له أي أثر دولي".

وينص المرسوم التشريعي الذي تمت به الموافقة على اتفاق التجارة الحرة بين السوق الجنوبية المشتركة وإسرائيل على أن البرازيل ستتفاوض على "استبعاد السلع التي تشير شهادات منشئها إلى أنها آتية من الأماكن الخاضعة للإدارة الإسرائيلية منذ عام 1967 فصاعدًا" ممّا يغطيه الاتفاق، وهي أماكن تشمل، بالإضافة إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، الجولان السوري المحتل. وهذا الموضوع مدرج حاليا في جدول أعمال اللجنة المشتركة لاتفاق التجارة الحرة.

## الاتحاد الروسي

[الأصل: بالإنكليزية]

يكرر الاتحاد الروسي تأكيد موقفه الثابت المؤيد للامتثال الصارم للقرارات الرئيسية الصادرة عن مجلس الأمن والجمعية العامة بشأن التسوية في الشرق الأوسط، مع التشديد على قرار مجلس الأمن 497 (1981) ذي الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، عارض الاتحاد الروسي باستمرار القرارات التعسفية التي اتخذتها السلطات الإسرائيلية وسلطات الولايات المتحدة الأمريكية ببسط السيادة الإسرائيلية على إقليم مرتفعات الجولان المحتل والاعتراف بهذه السيادة، وأدان التشييد غير المشروع للمستوطنات الإسرائيلية والهجمات والغارات الجوية الإسرائيلية على أراضي سوريا. ونود أن نكرر أيضا تأكيد تأييدنا الكامل لولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في الجولان لمراقبة الانسحاب بين سوريا وإسرائيل.

وفيما يتعلق بوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، نود أن نؤكد مجددا دعمنا الثابت لاستمرار عمل الوكالة والحفاظ عليه دون انقطاع، فهي الهيئة الوحيدة التي تقدم المساعدة الشاملة إلى الفلسطينيين، سواء في الأرض الفلسطينية المحتلة أو في البلدان العربية المجاورة. ويعارض الاتحاد الروسي محاولات القيادة الإسرائيلية تصنيف الأونروا كمنظمة إرهابية وحظر عملياتها في القدس الشرقية والضفة الغربية وقطاع غزة. ونؤكد أهمية الحفاظ على ولاية الأونروا وحمايتها فيما يتعلق بإحدى قضايا الوضع النهائي، وهي الحقوق الأساسية للاجئين الفلسطينيين.

## الجمهورية العربية السورية

[الأصل: بالعربية]

منذ قيام إسرائيل باحتلال الجولان السوري في العام 1967، دأب المجتمع الدولي على تأكيد رفضه لهذا الاحتلال، وعلى مطالبة إسرائيل بالانسحاب من كامل الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/يونيه لعام 1967. وقد جدّدت الجمعيّة العامة للأمم المتحدة، في قرارها رقم 11/78 تاريخ 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، المعنون: "الجولان السوري" مطالبتها إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بالانسحاب من كامل الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران لعام 1967، تنفيذاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

كما أعادت الجمعية العامة في قرارها المعنون: "الجولان السوري المحتل" مطالبتها إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بالامتثال لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالجولان السوري المحتل، ولا سيما قرار مجلس الأمن رقم 497 (1981) الذي أكد بطلان قرار إسرائيل (المؤرّخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1981) فرض قوانينها وولايتها القضائيّة وإدارتها على الجولان السوري المحتل، واعتباره لاغياً وباطلاً ولا أثر قانوني له على الإطلاق. كما طالبت الجمعية العامة اسرائيل بإلغاء قرارها هذا على الفور.

تؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية على أن الجولان العربي السوري المحتل كان وسيبقى عربياً سورياً، وهو جزءٌ لا يتجزأ من أراضي الجمهورية العربية السورية، ويحق لها استعادته بكافة الوسائل التي يكفلها القانون الدولي، وهو حقٌ أبديٌ لن يخضع للمساومة أو التنازل ولا يمكن أن يسقط بالتقادم.

على الرغم من مرور سبعةٍ وخمسين عاماً على الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري، وبالرغم من مطالبات قرارات الشرعيّة الدوليّة المتكررة لإسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بإنهاء احتلالها للجولان السوري ووقف انتهاكاتها الصارخة لكل القوانين والمواثيق الدولية، فإن إسرائيل ما زالت ترفض تنفيذ القرارات الأممية، وتستمر في احتلالها للجولان السوري مستفيدةً من مظلة الحماية من المساءلة التي توفرها لها بعض الدول الأعضاء في مجلس الأمن.

تُدين حكومة الجمهورية العربية السورية السياسات الاستيطانيّة التي تنفذها إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، في الجولان السوري المحتل، في انتهاك لقرارات مجلس الأمن والجمعيّة العامة ومجلس حقوق الانسان ذات الصلة، والتي أكدت على عدم مشروعية بناء المستوطنات وتنفيذ الأنشطة الإسرائيلية الأخرى في الجولان السوري المحتل.

وتجدد سورية مطالبتها الأمم المتحدة لإلزام إسرائيل بالكف عن مساعيها الرامية لتغيير الهوية الثقافية والتكوين الديموغرافي والطابع العمراني والهيكل المؤسسي والوضع القانوني للجولان السوري المحتل، وبشكلٍ خاص الكف عن إقامة المستوطنات.

وتلفت الحكومة السورية الانتباه في هذا الصدد إلى ما ورد في تقرير الأمين العام المعنون: "المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل"، المؤرخ 25 تشرين الأول/أكتوبر 2023: "لقد مر 18 شهراً على إعلان حكومة إسرائيل عن هدفها المتمثل في مضاعفة عدد سكان مرتفعات الجولان من أجل تعزيز مصالح دولة إسرائيل، ووفقاً لمعدل النمو الذي تتوقعه الحكومة، سيزداد تعداد المستوطنين في الجولان المحتل بواقع 000 23 مستوطن قبل عام 2027، ونتيجةً لذلك، يكون عدد المستوطنين قد تجاوز للمرة الأولى تعداد السكان السوريين المحليين البالغ

28 000 شخص". "إن عمليات إقامة المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل وتوسيعها تعني أن إسرائيل تنقل سكانها المدنيين إلى الأرضي التي تحتلها، وهو أمر محظور بموجب القانون الدولي الإنساني، على نحو ما تؤكده هيئات الأمم المتحدة المختصة باستمرار، بما في ذلك محكمة العدل الدولية. وهي ممارسات قد ترقى أيضاً إلى مستوى جريمة حرب".

تُدين حكومة الجمهورية العربيّة السورية أيضاً كافة الممارسات والتصرفات الإسرائيلية الراميّة إلى السيطرة على الموارد الطبيعية للجولان السوري المحتل، وقيام اسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بنهب هذه الموارد بشكلٍ ممنهج في انتهاك صارخٍ لمبدأ السيادة الدائمة للشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي على مواردها الطبيعيّة، ولقرار مجلس الأمن رقم 497 للعام 1981، ولقرار الجمعيّة العامة رقم 170/78 تاريخ 2023/12/19، والمعنون: "السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقيّة وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية"، حيث تستمر إسرائيل باستنزاف الموارد الطبيعية في الجولان السوري المحتل وحرمان سكانه السوريين من الاستفادة من مواردهم الطبيعية، لا بل ومصادرة أراضيهم، وهو ما يشير إليه تقرير الأمين العام المذكور آنفاً: "في 20 حزيران/يونيه 2023، بدأت إسرائيل العمل على إنشاء 23 من توربينات الطاقة الريحية في بساتين بالقرب من بلدتي مجدل شمس ومسعدة في الجولان السوري المحتل. ووفرت الشرطة الإسرائيلية الحماية في موقع الأعمال التي أفادت التقارير بأن شركة إسرائيلية تسمى 'إنرجيكس' هي التي تنفذها".

تُدين حكومة الجمهورية العربية السورية التصعيد الكبير بوتيرة انتهاكات وممارسات الاحتلال الإسرائيلي ضد أبناء الجولان السوري المحتل منذ الإعلان غير القانوني للإدارة الأمريكية الاعتراف بما أسمته "ضم إسرائيل للجولان السوري المحتل" في شهر آذار/مارس 2019، وهو إعلان ينتهك بشكل صريح قواعد القانون الدولي واتفاقية جنيف الرابعة وقرار مجلس الأمن رقم 497 (1981)، إضافة لانتهاكه لقرارات الجمعية العامة وقرارات كل من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس حقوق الإنسان ذات الصلة بالجولان السوري المحتل.

إن سياسات الولايات المتحدة الأمريكية تُمثّل جنوحاً خطيراً نحو تقويض القانون الدولي ودور ومكانة الأمم المتحدة، والضرب بعرض الحائط بكل والمبادئ والأحكام القانونية المرجعيات والقرارات التي صدرت عن مجلس الأمن والجمعية العامة بخصوص الصراع العربي الإسرائيلي وحتمية إنهاء احتلال إسرائيل للأراضي العربية المحتلة وانسحابها منها حتى خط الرابع من حزيران/يونيه 1967.

تستنكر حكومة الجمهورية العربية السورية قيام إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بالضغط على الطلاب السوريين الذين يتابعون دراستهم في الخارج لإجبارهم – عند عودتهم لقضاء إجازاتهم في الجولان المُحتل – على القبول بالجنسية الإسرائيلية والتهديد في حال رفضهم بمنعهم من السفر لإتمام دراستهم.

لقد اقترنت تلك الممارسات بضغط سلطات الاحتلال الإسرائيلي على أبناء القرى السورية المحتلة للقبول بوثائق ملكية يصدرها ما يُسمى "مكتب سجلات المساحة الإسرائيلي" بدلاً من وثائق الملكية المسجلة في وطنهم الأم سورية، وهددتهم بمصادرة هذه الأراضي، وذلك في سياق مخططات قوة الاحتلال لمصادرة الأراضي وتغيير هويتها عبر فرض "الوثائق الإسرائيلية" البديلة. وطالبت سلطات الاحتلال أصحاب الأرض السوريين – لا سيما في قرية عين قنية والمنطقة الصناعية التابعة لأراضي قرية مجدل شمس – بتسليم وثائق وشهادات الملكية التي ورثوها عن الآباء والأجداد، وذلك في إجراء سيطال باقي قرى الجولان السوري

المحتل تباعاً. كما هددت سلطات الاحتلال بمصادرة الأراضي من أصحابها الحقيقيين ومنحها للمستوطنين الإسرائيليين في حال عدم قبولهم بوثائق الملكية الإسرائيلية.

تطالب حكومة الجمهورية العربية السورية الأمين العام للأمم المتحدة، ومجلس الأمن، والمفوض السامي لحقوق الانسان، ورئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بالضغط على اسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، لوقف ممارساتها التمييزية والعنصرية تجاه السكان السوريين أهالي الجولان السوري المحتل وأوضاعهم الصحية وحالة نقص الخدمات الطبية، ولوقف الممارسات الإسرائيلية التدميرية بحق البيئة والموارد الطبيعية لا سيما المائية حيث قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي خلال السنوات الماضية بدفن حوالي (500 1) برميل من النفايات النووية في حوالي 20 موقعاً في أراضي الجولان السوري المحتل منها مناطق (نشبة المقبلة، وقصر سبيب، وبركة مرج المن) في انتهاك صارخ للقانون الدولي واتفاقية جنيف الرابعة، حيث تُشكل هذه الانتهاكات خطراً مستمراً على الجولان السوري المحتل وتعرض حياة مواطنيه السوريين لأخطار عديدة منها خطر الإصابة بالأمراض السرطانية التي ارتفعت نسبتها إلى 30 في المائة من عدد الوفيات. ونشير في هذا السياق إلى ما ورد في تقرير الأمين العام المذكور آنفاً: "يتسبب التوسع الاستيطاني، وممارسة أنشطة تجارية من قبيل إقامة توربينات الرياح – مما قد يكون له أثر ضار على صحة سكان الجولان السوري المحتل – في مزيد من تدهور الحالة العامة لحقوق الإنسان وفي استمرار محدودية فرص وصول السكان السوريين إلى الأراضي والمياه، في انتهاك لطائفة عريضة من حقوق الإنسان الواجبة لهم، بما في ذلك الحق في الغذاء والصحة والسكن اللائق.

تؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية على ضرورة قيام الجهات الدولية المذكورة آنفاً بالضغط على إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، للكف عن ممارساتها المتمثلة باتخاذ قرارات جائرة تمنع من خلالها المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل من زيارة وطنهم سورية عبر معبر القنيطرة. إن هذه الاجراءات الاسرائيلية التعسفية بما تمثله من مخالفةٍ لاتفاقيات جنيف ولكل الأعراف والمواثيق الدولية لا ينجم عنها سوى المزيد من المعاناة المادية والنفسية والجسدية للمواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل، بما يتجاوز كل الحدود القانونية والأخلاقية. وتطالب سورية بإلزام سلطات الاحتلال الإسرائيلية بفتح معبر القنيطرة لتمكين المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل من زيارة وطنهم وأقاربهم.

تُدين الجمهورية العربية السورية الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة والمستمرة على الأراضي السورية، بما فيها تلك التي تتم من فوق أجواء الجولان السوري المحتل، والتي تُسفر عن وقوع ضحايا في الأرواح، وأضرار في المباني العامة والخاصّة، إن هذه الاعتداءات الإسرائيلية تشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي، والقانون الدولي الإنساني، والحماية المقررة قانوناً للمنشآت المدنية.

تطالب الجمهورية العربية السورية المجتمع الدولي بتحمل مسؤولياته في ردع إسرائيل ووقف عدوانها الذي يقوض بشكل كبير الأمن والاستقرار في المنطقة. وتؤكد على أن استقرار منطقة الشرق الأوسط ومصداقية الأمم المتحدة يستوجبان اتخاذ الاجراءات الكفيلة بتنفيذ كافة القرارات الدولية ذات الصلة بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية المحتلة، بما فيها الجولان العربي السوري، والانسحاب منها إلى خط الرابع من حزيران/يونيه لعام 1967، وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، لا سيما القرارات ذوات الأرقام 242 (1967) و 338 (1973) و 497 (1981).

تؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية بشكل خاص على ضرورة الامتناع عن تقديم أي مساعدات لسلطات الاحتلال الإسرائيلي لا سيما في المجال الاقتصادي والأنشطة والأعمال التجارية والسياحية خاصةً في مجال دعم استمرار المستوطنات الإسرائيلية و/أو إقامة مستوطنات جديدة فيه، التي من شأنها أن تؤدي إلى تكريس احتلالها للجولان السوري المحتل والاستمرار في انتهاك حقوق الإنسان للسكان العرب السوريين فيه.

تجدد حكومة الجمهورية العربية السورية مطالبتها للمجتمع الدولي والمنظمات الدولية برصد الانتهاكات الإسرائيلية الفاضحة للقوانين والشرائع الدولية، وحقوق الإنسان، واتفاقية جنيف الرابعة، والتعبير عن رفضها القاطع لها، وبإلزام إسرائيل القوة القائمة بالاحتلال بوقف سياساتها الاستيطانية غير القانونية وإجراءاتها القمعية بحق السوريين سكان الجولان السوري المحتل وإنهاء احتلالها للجولان السوري.